Copyright © King Saud University

عشر امثالها بالطول والمساحة والعرض وهو التفاوت الحسن
والجمال ثم قد يتجلى صفات الجلال في الاشياء كما دلت عليه ظواهر الآيات
فكيف بسع السماوات العشر امثال الدنيا الفا وقد
ينقطع للاول بهذا التعجب فيقول المراد به تفاوت معنوي عقلي لا حسي
وفيه انه كما يقال مثل هذا لو بسط عشر اضعاف العرش اي في رقة
الطافة ومعناه المدرك عقلا وهو كما هو المدرك بالحس والخيال
المثال السابع قوله صلى الله عليه وسلم خمّر طينة آدم عليه السلام
بيده اربعين صباحا فقد اثبت الله تعالى يدا ومن قام عليه البرهان
على استحالة يد لله تعالى بمن جارحة فهو او تحيل فقد اثبت لله تعالى
يدا وهو عالما علما انه اثبت بعض اليد وبعضه ويده هو بعض
روحه اذ روح اليد ومعناه ما به يبطش ويفعل ويعطي ويمنع والله
تعالى يعطي ويمنع بواسطة الملك كما قال صلى الله عليه وسلم
اول ما خلق الله العقل فقال لك اعطي ولك اعط ومنع ولا يمكن ان يكون المراد
بذلك العقل العرضي لان تعلقه المتكلمون او لا يمكن ان العرض اول مخلوق
بل يكون عبارة عن ذات ملك من الملائكة سمي عقلا بفعل الاشتغال
بتوجيهه وذاته من غير حاجة الى تعلم وربما سمي قلما باعتبار انه
ينتقش به حقائق العلوم ٤ الواح

قسم المخطوطات

الواح قلوب الانبياء والاولياء وسائر الملائكة وحياء الهاما فانه قد ورد في حديث اخر ان اول ما خلق الله
القلم فانه اذا لم يرجح ذلك بالفعل نافض الحديث بل يجوز ان يكون بشيء واحد اسماء
كثيرة باعتبارات مختلفة فسمي عقلا باعتبار ذاته وملكا باعتبار نسبته الى الله فكونه
واسطة بينه وبين الخلق وقلما باعتبار اضافته الى ما يصدر عنه من نفس العلوم بالاكتساب
والوحي كما سمي جبرئيل روحا باعتبار ذاته وامينا باعتبار ما اودع من الاسرار وذو
قوة باعتبار تمكنه وعند ذي العرش مكينا باعتبار قربه منزلته
ومطاعا باعتبار كونه متبوعا فرحي بعض الملائكة وبذا الفاضل محدثا ثبت قلما وسمي عقلا لاحتباسها
وخيالا وكذلك مر وجه اليد عبارة عن صفة الله تعالى اما القدرة او غيرها
كما اختلف فيه المتكلمون واما الوجد والشهوة فمثاله الغضب والشوق والعزم والصبر وغير ذلك
مما ورد في الحديث فان الغضب مثلا حركة غليان دم القلب لارادة النفع
وهذا لا يتصور في حق الله تعالى لافتقاره الى جلب نفع او دفع ضر فمن قام عنده البرهان
على استحالة ثبوت نفس الغضب لله تعالى وثبوتا وابيا وجبيا وخياليا وعقليا له على ثبوت صفة اخرى يصدر منها
ما يصدر من العصب كارادة العقاب والاذى في الاساس العضب قرحة في ذات
وكدر وصفر في الصحاح تقارنها واثر من الآثار يصدر عنها وهو الالم فهذه درجات
الثنا وبلات ثم قال اعلم ان كل من نقل قولا من اقوال الشرع على وجه من هذه الدرجات
فهو من المصدقين واما الكذب ان سمع جميع هذه المعاني وسمع اما قاله لا معنى له
واما هو كذب محض وعصه فيما قال الملبس او مصلحة الدنيا وذلك هو الكفر المحض
والزندقة ولا يكفر المؤول وليس ما ذهبوا اليه من قانون التأويل كما سيشير
اليه وكيف يكفر المكفر به وما من فريق من اهل الاسلام الا وهو مضطر اليه فاعلم ان
الباري احمد بن حنبل رحمه الله والعدالة وملات على الخفيف واقربها الى ان
يجعل الكلام مجازا واستعارة هو الوجد العقلي والوجد الشهوي وهو الخيلي مضطرا وقال به
بعض الشقاق من الائمة الخناطلة سمعته اذا رأيته صرح بتأويل ثلاث احاديث الآخر
ما نص عليه الاصل ثم قال فاسمع الآن قانون التأويل فقد عرفت الفاق الذي جاء الحس
في التأويل وارتساق ذلك بسر الكذب والضعف الا جواز ذلك موقوف على قيام
البرهان على استحالة اللفظ فانظر الاول هو الوجود الذاتي فانه اذا ثبت بعض الجميع قام بقدر